90 ـ نـص الــقــاعـدة: إذا وجد لحم فاشتبه اُلقي في النار فان انقبض فهوذ كي وان انبسط فهو ميتة ([2391]). الألفاظ الأُخرى للقاعدة: * ـ «استبراء اللحم المجهول ذكاته بانقباضه بالنار فيكون مذكى وإلاّ فميتة» ([2392]). توضيح القاعدة: قال ابن فهد (قدس سره): إذا وجد لحم فاشتبه فلا يعلم أذكي أم ميت ما الحكم فيه؟ قال الشيخ في النهاية: يطرح في النار فان انقبض فهو ذكي وإن انبسط فهو ميت واختاره المصنف هنا وجعله في الشرائع قولاً ومنع العلاّمة في القواعد وأوجب اجتنابه وحكى اعتباره بالنار قولاً واختاره فخر المحققين... ([2393]).